مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- العدد السابع عشر

تَغَيُّرُ المُنَاخِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ
(أَسْبَابُهُ وتَنَبُّؤَاتُهُ وأَحْكَامُهُ، وَطُرُقُ مُوَاجَهَتِهِ)

د/ عيد فايد حسن صرماني(*)

ملخص البحث:

تغير المُنَاخ خطر يهدد البشرية والكوكب الأرضي، ويحتاج إلى تضافر الجهود لمواجهته، ولم يغفل الحديث النبوي الحديث عن تغيرات المُنَاخ، ففيها وصف لأسباب التغيرات المُنَاخية، وفيها إعجاز علمي بتنبؤات بتغيرات مناخية، منها ما قد وقع، ومنها ما سيقع في آخر الزمان، وكذلك سبل مواجهة تلك التغيرات التي تؤثر على الأفراد والمجتمعات والدول، والكوكب الأرضي عمومًا؛ وذلك لأن السنة وحي من عند الله سبحانه وتعالى، ومن هنا جاءت فكرة البحث؛ مستخدمًا المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي، وهو بعنوان " تَغَيُّرُ المُنَاخِ في الحديث النبوي (أسبابُه وتنبؤاتُه وأحكامُه، وطرُقُ مواجهتِه)، وجاء البحث في مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث، ففي المبحث الأول إظهار أسباب تغيرات المُنَاخ، سواء الشرعية، أو الطبيعية، أو غير الطبيعية التي هي من جراء تدخل الإنسان، والمبحث الثاني فيه بيان نبوءات تغير المُنَاخ في الحديث النبوي، وفي المبحث الثالث ذكرُ الأحكام الشرعية التي تأثرت بالتغيرات المُنَاخية، ثم في المبحث الرابع تبيين إسهامات الحديث النبوي في مواجهة التغيرات المُنَاخية، والمحافظة على الحياة في كوكبنا الأرضي، وانتهى البحث إلى مجموعة من النتائج يمكن إجمالها في شمول الحديث النبوي لكل من أسباب التغيرات المُنَاخية، والتنبؤات ببعضها، والأحكام المتعلقة ببعضها، وجملة من التشريعات للمحافظة على المُنَاخ، ومواجهة تغيراته.

Abstract

Climate change is a danger that threatens humanity and the planet Earth and requires concerted efforts to confront it. The Sunnah of the Prophet did not neglect talking about climate changes, as it contains a description of the causes of climate changes, and it contains a scientific miracle with predictions of climate changes, some of which have occurred, and some of which will occur at the end of time. As well as ways to confront those changes that affect individuals, societies and countries. And the terrestrial planet in general; This is because the Sunnah is a revelation from God Almighty, just as the Qur'an is a revelation, and from here came the idea of the research. To show the causes of

(*) مدرس الحديث وعلومه بكلية الآداب جامعة الوادي الجديد

climate change, whether legitimate, natural, or unnatural that are the result of human intervention, and explain the prophecies of climate change in the Prophet's hadith, and mention the legal rulings that were affected by climate changes, then explain the contributions of the Prophet's Sunnah in treating climate change and preserving life On our planet Earth.

الكلمات المفتاحية: المُنَاخ – تغير المُنَاخ – الحديث النبوي – تنبؤات – أسباب.

أهمية الموضوع:

1 – إلقاء الضوء على تغير المُنَاخ في الحديث النبوي، وأسباب التغيرات المُنَاخية.

2 – إظهار صور الإعجاز في الحديث النبوي من خلال التنبؤات بالتغيرات المُنَاخية.

3 – توضيح الأحكام الشرعية المتعلقة بتغير المُنَاخ في الحديث النبوي.

4 – بيان إسهامات الحديث النبوي في مواجهة التغيرات المُنَاخية.

الدراسات السابقة:

لم أر – فيما وقفت عليه – كتابًا أو مؤلفًا، أو بحثًا خاصًا بالتغيرات المُنَاخية في الحديث النبوي بشموله، بيد أن هناك بعض المقالات التي كُتبت في موضوع التغيرات المُنَاخية، منها:

1 – مظاهر التغير المُنَاخي في السنة النبوية، بقلم محمود الأزهري، وهو مقال في نحو صفحتين منشور الكترونيًا بموقع (hadyulnabi.com)، فيه تحدَّث كاتبه عن بعض مظاهر التغيرات المُنَاخية في السنة النبوية.

2 – مواجهة التغيرات المُنَاخية في المنظور الإسلامي، الشيخ/ أحمد تركي، مقال منشور الكترونيًا في مجلة السياسة الدولية، فيه تحدَّث كاتبه عن البعد الإيماني في المحافظة على البيئة، من خلال آيات القرآن الكريم، وبعض الأحاديث، ثم حماية الإسلام للبيئة من التلوث، ثم جهود العلماء المسلمين في حشد الناس نحو الالتزام بمواجهة التغيرات المُنَاخية.

وهي مقالات نافعة تختلف مع دراستي في جوانب كثيرة، ولا تتفق معها في جزيئاتها، ووجدتها بحاجة لجمع ما تفرق، واستقصاء ما جاء في الحديث النبوي عن تغيرات المُنَاخ من جميع جوانبها، والرجوع لكتب الجغرافيين في بعض التعريفات المُنَاخية، ومظاهر تغير المُنَاخ، وأسبابه.

تساؤلات البحث:

جاء البحث ليلقي الضوء على جوانب عدة من كلام الحديث النبوي عن المُنَاخ، ويجيب عن تساؤلات الدراسة، وهي كالآتي:

1 – ما هي أسباب التغيرات المُنَاخية في الحديث النبوي؟

2 – ما هي صور الإعجاز النبوي في التنبؤ ببعض التغيرات المُنَاخية؟

3 – ما هي أهم الأحكام الشرعية المتعلقة بتغير المُنَاخ في الحديث النبوي؟

4 – ما هي أهم إسهامات الحديث النبوي في مواجهة التغيرات المُنَاخية؟

منهج البحث:

استخدم البحث المنهج الاستقرائي، ثم المنهج التحليلي، وذلك باستقراء النصوص، ثم تحليلها؛ للوصول للمراد من خلال الأحاديث الثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم–.

إجراءات البحث:

1 – توثيق الآيات القرآنية، مختارًا الرسم العثماني من مصحف المدينة النبوية.

2 – توثيق الأحاديث النبوية وتخريجها.

3 – استقراء الأحاديث التي تتعلق بالتغيرات المُنَاخية في الجزء موضوع الدراسة وتحليلها.

4 – إذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت في التخريج به إلا لحاجة، وإلا خرَّجت الحديث من كتب السنة.

5 – إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما لم أذكر له حكمًا، وإن كان من خارجهما أذكر حكم الحديث.

6 – اقتصرت على الأحاديث الثابتة فقط دون الضعيفة.

7 – شرح الأحاديث شرحًا مختصرًا؛ نظرًا لطبيعة البحث، وما يستفاد منه.

خطة البحث:

جاء البحث – بفضل الله تعالى وحده – في مقدّمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: تضمنت عنوان البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءات الدراسة، وخطة البحث.

التمهيد، وفيه التعريف بالمُنَاخ، ومفهوم التغيرات المُنَاخية، ومظاهر التغيرات المُنَاخية.

المبحث الأول: أسباب التغيرات المُنَاخية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأسباب الطبيعية للتغيرات المُنَاخية

المطلب الثاني: الأسباب غير الطبيعية للتغيرات المُنَاخية

المبحث الثاني: إعجاز الحديث النبوي في التنبؤ بالتغيرات المُنَاخية وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التنبؤ بتغير البيئة المُنَاخية لأرض العرب

المطلب الثاني: التنبؤ بامتلاء أرض تبوك جنانًا

المطلب الثالث: جفاف بحيرة الطبرية وغيرها

المطلب الرابع: كثرة وقوع الزلازل في آخر الزمان

المبحث الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة بالتغيرات المُنَاخية في الحديث النبوي وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الرخصة بالتيمم عند عدم وجود الماء، وعند شدة البرد.

المطلب الثاني: الصلاة في البيوت عند البرد والمطر.

المطلب الثالث: تأخير الصلاة عند شدة الحر.

المطلب الرابع: الرخصة بالفطر في شدة الحر.

المبحث الرابع: إسهامات الحديث النبوي في مواجهة التغيرات المُنَاخية وفيه عشرة مطالب:

المطلب الأول: الحث على الزرع والغرس وتشجير الطرق والصحاري

المطلب الثاني: التشجيع على إحياء الأرض الموات

المطلب الثالث: تشريع الاستسقاء والأمر بصلاة الاستسقاء عند فقد الماء

المطلب الرابع: حماية الإسلام للنخل والشجر والنبات في الحروب

المطلب الخامس: النهي عن تلويث البيئة

المطلب السادس: الأمر بالاقتصاد في الرفاهيات

المطلب السابع: النهي عن الإسراف في المياه والطعام والشراب والطاقة وغيرها

المطلب الثامن: النهي عن الضرر والضرار

المطلب التاسع: الأمر بالحرص على ما ينفع الناس

المطلب العاشر: النهي عن إضاعة المال

ثم ذَيَّلتِ البحثَ خاتمةٌ فيها أهم النتائج والتوصيات، وأردفتها بفهرس للآيات القرآنية، وفهرس للأحاديث النبوية، ثم قائمة المصادر والمراجع، وأخيرًا فهرس الموضوعات. واللهَ أسألُ التوفيق والعون والسداد والقبول.

التمهيد:

لا شك أن الإسلام ليس بمنأى عن الواقع، بل إن له في كل نازلة من النوازل، وكل حادثة من الحوادث الباع الأكبر في الحديث عنها، وكيفية مواجهة التحديات الواردة عليها، ومن هذه الحوادث تغير المُنَاخ، وما يترتب عليه من آثار، وما ينبغي فعله لمواجهة ذلك، وفي أول الأمر ينبغي الحديث عن معنى المُنَاخ.

أولًا: تعريف المُنَاخ:

المُنَاخ في اللغة: يأتي من الفعل "نوخ"، ويأتي المُنَاخ بمعنى المأوى، ويأتي بمعنى مكان بروك البعير، قال ابن منظور: "والمُنَاخ: الموضع الذي تناخ فيه الإبل." [1]، وقال الزبيدي: "المُنَاخ، (أَي المَأْوَى)" [2] وفي المعجم الوسيط: " (المُنَاخ) مبرك الإبل، ومحل الإقامة، يقال: هذا مناخ سوء مكان غير مرض، ومناخ البلاد حالة جوها، يقال: مناخ هذه البلاد حار رطب." [3]

المُنَاخ في الاصطلاح: من المشهور بين الناس أن المُنَاخ هو حالة الجو من البرودة، والحرارة، وهطول الأمطار، والجفاف، والتصحر، ونحو ذلك من العوامل الجوية التي يحتاج الإنسان معرفتها في كل وقت من أوقاته، و"المُنَاخ بمعناه الضيق يعرّف عادة بأنه متوسط الطقس، أو على نحو أدق بأنه الوصف الإحصائي لمتوسط وتقلبية الكميات ذات الصلة خلال فترة زمنية تتراوح بين أشهر وآلاف أو ملايين السنين." [4]

ثانيًا: مفهوم التغيرات المُنَاخية: إن مصطلح التغيرات المُنَاخية مصطلح حادثٌ، لكن معناه وكثيرًا من تطبيقاته قديمة بقدم الحياة على الكوكب الأرضي، وفي السطور الآتية تعريف بها:

---

[1] لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – 1414 هـ، باب الخاء، فصل الواو، 65/3.

[2] تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، 419/6.

[3] المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، 961/2.

[4] قاموس مصطلحات التغيرات المُنَاخية، تجميع وتنقيح: دكتور سمير طنطاوي استشاري التغيرات المُنَاخية بالأمم المتحدة وعضو الهيئة الدولية لتغير المُنَاخ، ص: 15.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

تعريف التغيرات المُنَاخية: إن مصطلح التغيرات المُنَاخية يدل على تلك المستجدَّات التي حدثت للمناخ، سواء لأسباب طبيعية، أو لأسباب تتعلق بالنشاطات البشرية على الأرض، و"يشير مصطلح التغيرات المُنَاخية حسب التعريف الوارد في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المُنَاخ إلى "التغيرات المُنَاخية التي تعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يؤدي إلى التغير الملاحظ في تكوين الغلاف الجوي العالمي بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ على مدى فترات زمنية متماثلة"[1]

ظهـور الاختــلال في الغــلاف الجوي: "ظهر الاختلال في مكونات الغلاف الجوي في نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، نتيجة النشاطات الإنسانية منذ الثورة الصناعية وحتى يومنا الحاضر، وذلك لاعتمادها على الوقود الأحفوري "فحم، بترول، غاز طبيعي" كمصدر أساسي ورئيسي للطاقة، واستخدام غازات الكلور وفلوروكاربون في الصناعات بشكل كبير." [2]

ثالثًا: مظاهر التغيرات المُنَاخية: إن مظاهر التغيرات المُنَاخية منها ما هو بدهي، ومنها ما هو خفي لا يدركه إلا المختصون في هذا العلم، وعندما يُذكَرُ موضوع التغيرات المُنَاخية العالمية يفكر أغلب الناس في المظاهر البيئية فقط، مثل ارتفاع درجات الحرارة، وذوبان الجبال الجليدية القطبية، وارتفاع منسوب البحار والمحيطات. ومما لاشك فيه أن هذه المظاهر البيئية للتغيرات المُنَاخية العالمية تؤثر بالفعل على الحياة اليومية للناس، لكن من المؤكد أيضًا ومن الحقائق التي أصبحت راسخة بقوة أن كوكب الأرض تزداد حرارته تدريجيًا، والسبب الرئيس لذلك هو انبعاثات الغازات الدفيئة التي تطلقها الأنشطة البشرية، وإذا استمرت الأنماط الحالية لاستعمال الوقود الأحفوري، والتنمية والزيادة السكانية سيحدث تغير مستمر في المُنَاخ يكون له آثار خطيرة على البيئة، وعلى حياة الإنسان.[3]

هذا وتتمثل أهم مظاهر التغيرات المُنَاخية في ما يأتي:

(1) التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، د. خالد السيد حسين، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، الطبعة الأولى 2021م، ص: 13.

(2) المرجع السابق، ص: 13، 14

(3) يُنظر: التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، ص: 13، 14.

1 – ارتفاع درجة حرارة الكوكب الأرضي: "وهو ما يُعرف بظاهرة الاحتباس الحراري. وتعرف على أنها «الارتفاع التدريجي في درجة حرارة الطبقة السفلى القريبة من سطح الأرض من الغلاف الجوي المحيط بالأرض والناجم عن زيادة انبعاث الغازات الدفيئة».[1]

2 – الجفاف: يشير مصطلح الجفاف إلى انعدام المياه، أو نقصها في فترة زمنية معينة، أو في منطقة زمنية معينة، و"الجفاف بوجه عام هو "انعدام الهطول، أو نقصه نقصًا ملحوظًا لفترة زمنية متطاولة"، وهو "نقص يسفر عن نقص في الماء اللازم لنشاط ما، أو لمجموعة ما"، أو "فترة طقس جاف على نحو غير معتاد بحيث يسبب غياب الهطول خللًا خطيرًا في التوازن المائي". [2]

3 – التصحُّر: مفهوم التصحُّر هو العملية التي تؤدّي إلى تقليل الإنتاجية البيولوجية للأراضي الجافة، ويُقصد بها الأراضي القاحلة، أو شبه القاحلة؛ نتيجة لأسباب طبيعية، أو بشرية.[3]

4 – ذوبان الكتل الجليدية وارتفاع مستويات سطح البحر: لقد تسارع في السنوات العشر الفائتة ارتفاعُ مستويات سطح البحر بوتيرة أعلى من وتيرة ارتفاعها على مدى السنوات الثلاثين الماضية، وقد حدث في المتوسط تقلُّص عالمي في الكتل الجليدية الجبلية، والغطاء الثلجي.[4]

5 – **تغير أنماط هطول الأمطار:** وذلك يعدُّ تحولًا في المُنَاخ، حيث حدث تغير في معدَّلات هطول الأمطار بين عامي ١٩٠٠ و ٢٠٠٥، فقد سجَّلت زيادة ملحوظة في الأجزاء الشرقية من أمريكا الشمالية والجنوبية ،وشرقي أوروبا، وشرقي آسيا، وآسيا الوسطى، كما سجَّلت انخفاضًا في مناطق السهل الأفريقي، وشرق المتوسط، والجنوب الأفريقي، وأجزاء من جنوب آسيا. أما على النطاق العالمي فمن المرجَّح أن تكون المساحة التي طالها الجفاف قد اتسعت منذ السبعينات من القرن العشرين. [5]

(1) المرجع السابق، ص: 14، 15.
(2) يُنظر: قاموس مصطلحات التغيرات المُنَاخية، ص: 23
(3) ظاهرة التصحر، فاتنة أبو العافية، 3 أكتوبر 2021م، وقد نقلت عن جملة من المراجع الأجنبية، وهو مقال مرفوع على موقع mawdoo3.com بتصرف يسير.
(4) يُنظر: التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، ص: 15، 16 .
(5) ينظر: التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، ص: 16

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

ويعد هطول الأمطار الغزيرة من أبرز آثار التغير المناخي، ويتمثل ذلك بتكرار حالات سقوط الأمطار الغنية بكمية كبيرة من الأمطار أو الثلوج في المناطق التي لم تعتد على ذلك في السابق، إذ يؤثر تغير المناخ على شدة هطول الأمطار، وتعاقبها. (1)

6 – ارتفاع نسب ثاني أكسيد الكربون: " وقد ازدادت مستويات ثاني أكسيد الكربون من ٢٨٠ جزءًا في المليون في عصر ما قبل الثورة الصناعية، إلى ٣٧٩ جزءًا في المليون في الوقت الحالي." (2)

المبحث الأول: أسباب التغيرات المُنَاخية:

إن لتغير المُنَاخ أسبابًا، فقد جعل الله لكل شيء سببًا، تلك الأسباب هي التي أدَّت إلى حدوث هذا التغير في الغلاف الجوي، سواء كانت هذه الأسباب طبيعية لا تَدَخُّلَ فيها من المخلوقات، أو غير طبيعية نشأت عن طريق تدخل العنصر البشري من خلال النشاطات البشرية على الأرض.

المطلب الأول: الأسباب الطبيعية للتغيرات المُنَاخية: وهذه الأسباب طبيعية، وتتمثل في التغيرات التي تحدث لمدار الأرض حول الشمس، وما ينتج عنها من تغير في كمية الإشعاع الشمسي الذي يصل إلى الأرض، وهي سبب مهم من أسباب التغيرات المُنَاخية، وكذلك الانفجارات البركانية تمثل سببًا بيئيًا آخر للتغيرات المُنَاخية الطبيعية.(3)

ومنها ما جاء في الحديث النبوي من سبب شدة الحر وشدة البرد، وهو أن الله عزَّ وجلَّ أذِن للنار بنفسين، نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، وهذا أشدُّ ما نجد من البرد، وأشدُّ ما نجد من الحرّ، نسأل الله النجاة من النار، فعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "اشْتَكَتِ

(1) تغير معدل هطول الأمطار نتيجة تغير المناخ: التوقعات العالمية، مقال منشور في موقع احمِ العالم، ينظر الرابط الآتي: https://savingtheglobe.com. بتاريخ 26 يناير 2023م.

(2) التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة ، ص: 16.

(3) يُنظر: التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، ص: 13.

النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَنَفِّسْنِي، فَأَذِنَ لَهَا كُلَّ عَامٍ بِنَفَسَيْنِ "، قَالَ: «أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ مِنْ زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ»[1]

المطلب الثاني: الأسباب غير الطبيعية للتغيرات المُنَاخية: وهذه الأسباب ناتجة عن تدخُّل الإنسان السلبي في المُنَاخ، "وتتمثل في الأنشطة الإنسانية المختلفة، مثل قطع الأخشاب وإزالة الغابات، واستعمال الإنسان للطاقة التقليدية، مثل الفحم والغاز والنفط، وغيرها، فهذا يؤدي إلى زيادة ثاني أكسيد الكربون في الجو، وبناءً عليه زيادة درجة حرارة الجو أو ما يعرف بظاهرة "الاحتباس الحراري"، والتغير في مكونات الغلاف الجوي. [2]

ومن هذه الأسباب غير الطبيعية التي جاءت في القرآن والحديث النبوي:

1- ظهور الفواحش ومنع الزكاة ونقص المكيال والميزان:

إن ظهور الفواحش في الأرض والإعلان بها، ومنع الزكاة التي هي حق الفقير في مال الغني، ونقص المكيال والميزان في بيع الناس وشرائهم، من أهم أسباب تغير المُنَاخ، والجفاف، والتصحر، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ "[3]

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده، رقم 7722، 156/13، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: "لا يرون فيها شمسًا ولا زمهريرًا"، 10321، رقم 11576. وقال محققو المسند شعيب الأرناؤوط وغيره في الحاشية رقم 1: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(2) التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، ص: 13، بتصرّف يسير.

(3) أخرجه ابن ماجه في "سننه"، أبواب الفتن، باب العقوبات، رقم 4019، 2 / 1332، والبزار في "مسنده"، رقم 6175، 315/12، والحاكم في "مستدركه"، كتاب الفتن والملاحم، رقم 8623، 583/4، والبيهقي في شعب الإيمان، كتاب الزكاة، باب التشديد على منع زكاة المال، رقم 3042، 22/5. وأخرجه الطبراني مختصرًا من حديث ابن عمر، قال: أقبل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لم يمنع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا». المعجم الكبير، رقم

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

وهنا أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– أن ظهور الفواحش والإعلان بها سبب لانتشار الطاعون والأوجاع التي لم تكن فيما مضى، وأن منع الزكاة سبب لمنع المطر من السماء، وأن نقص المكيال والميزان سبب في القحط والجفاف، وهو من أخطر مظاهر التغيرات المُنَاخية.

2- انتشار المخالفات الشرعية:

إن الذنوب والمعاصي هي أساس كل شر في الكون كلّه، وهي سبب كل ما يُلمُّ بالناس من بلايا وأمراض وكوارث، **قال الله تعالى:** ﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [1] قال البغوي – رحمه الله –: "قوله عز وجل: ظهر الفساد في البر والبحر، يعني قحط المطر وقلة النبات، وأراد بالبَرّ البوادي والمفاوز، وبالبحر المدائن والقرى التي هي على المياه الجارية. قال عكرمة: العرب تسمي المصر بحرًا، تقول: أجدب البر وانقطعت مادة البحر، بما كسبت أيدي الناس، أي بشؤم ذنوبهم، وقال عطية وغيره: البر ظهْر الأرض الأمصار وغيرها، والبحر هو البحر المعروف، وقلة المطر كما تؤثر في البر تؤثر في البحر فتخلو أجواف الأصداف إذا جاء المطر يرتفع إلى وجه البحر ويفتح فاه فما يقع في فيه من المطر صار لؤلؤًا، ... ليذيقهم بعض الذي عملوا، أي عقوبة بعض الذي عملوا من الذنوب، لعلهم يرجعون، عن الكفر وأعمالهم الخبيثة." [2]

وقال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ ﴿٣١﴾ ﴾ [3] فما من مصيبة أو كارثة تقع إلا بذنب أحدثه الناس في الأرض، فيذيقهم الله بتلك البلايا بعضَ الذي عملوا من الذنوب والمعاصي؛ لعلهم يرجعوا إلى ربهم، ومع ذلك فهو يعفو عن كثير بحلمه ورحمته، وإلَّا، فقد قال

13619، 446/12. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير.(صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى:1420هـ)، المكتب الإسلامي، 1321/2).

(1) سورة الروم، آية رقم 41

(2) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : 510هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة : الأولى، 1420 هـ، 580/3.

(3) سورة الشورى، الآيتان 30، 31

سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾[1]

وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِۦ بَصِيرًۢا ﴿٤٥﴾ ﴾[2] ولا يخصُّ البلاء صاحب الذنب وحده، بل يعمُّ لحكمة يعلمها ربنا تبارك وتعالى، قال الله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [3]

ولا شكَّ أن من جملة المخالفات الشرعية التلبُّس بكل ما يفسد البيئة من تعدٍّ على المياه العذبة، وإلقاء المخلفات فيها، وكذلك الصرف، ومنه أيضًا كل ما يؤدِّي إلى ارتفاع درجات حرارة الأرض، وتغير المُنَاخ ولو على المدى البعيد.

المبحث الثاني: إعجاز الحديث النبوي في التنبؤات بالتغيرات المُنَاخية

المطلب الأول: التنبؤ بتغير البيئة المُنَاخية لأرض العرب:

من جملة التنبؤ بالتغير المُنَاخي ما جاء من إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بتغير بيئة العرب من صحراء مقفرة جافة إلى مروج وأنهار، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ، وَيَفِيضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا. [4]

وفي هذا الحديث يخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– بما سيقع لأرض العرب، وأنها ستعود مروجًا وأنهارًا، قال القرطبي: "أي: تنصرف دواعي العرب عن مقتضى عاداتهم من انتجاع الغيث والارتحال في المواطن للحروب والغارات، ومن نخوة النفوس العربية الكريمة الأبيّة إلى أن

(1) سورة النحل، آية رقم 61
(2) سورة فاطر، آية رقم 45
(3) سورة الأنفال، الآية رقم 25
(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، رقم 157، 701/2 واللفظ له، وأحمد في مسنده، رقم 8833، 427/14، وابن حبان في صحيحه، تابع كتاب التاريخ، ذكر الإخبار عن كون العمران وكثرة الأنهار في أراضي العرب، رقم 6700، 93/15 بنحوه، والحاكم في مستدركه بلفظ: "لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب مروجًا وأنهارًا" فقط، رقم 8472، 524/4.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

يتقاعدوا عن ذلك، فينشغلوا بغراسة الأرض وعمارتها، وإجراء مياهها، كما قد شوهد في كثير من بلادهم وأحوالهم." [1] وقال النووي: " معناه والله أعلم أنهم يتركونها ويعرضون عنها، فتبقى مهملة لا تزرع ولا تسقى من مياهها، وذلك لقلة الرجال وكثرة الحروب، وتراكم الفتن، وقرب الساعة، وقلة الآمال، وعدم الفراغ لذلك والاهتمام به." [2]

وأيًّا كان الذي سيحدث وسببه فإن مناخ هذه الأرض سيتغير ويتبدَّل، فتتحول أرض العرب مروجًا وأنهارًا، بعد أن أصابها التصحر والجفاف.

المطلب الثاني: التنبؤ بامتلاء أرض تبوك جنانًا:

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ما سيحدث لأرض تبوك حتى تمتلئ جنانًا، فَعنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا أَخَّرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ. فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقَنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟ قَالَا: نَعَمْ ! فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ. قَالَ: ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ. قَالَ: وَغَسَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا،

(1) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (578 – 656 هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال، (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، 1417 هـ – 1996 م. 57/3.

[2] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، 97/7.

فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ، أَوْ قَالَ غَزِيرٍ – شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِئَ جِنَانًا." [1]

وقد روى ابن عبد البرّ بسنده عن ابن وضاح أنه قال: أنا رأيت ذلك الموضع كله حواليّ تلك العين، جنانًا خضرةً نضرةً، وفيه إخباره – صلى الله عليه وسلم– بغيب كان بعده، وهذا غير عجيب منه، ولا مجهول من شأنه –صلى الله عليه وسلم– وأعلى ذكره. [2]

وقال الباجي في شرحه لهذا الحديث: " إخبارٌ لمعاذ بما أوحي إليه من علم الغيب الذي لا طريق لأحد إلى معرفته، وإخباره بذلك لمعاذ أن معاذًا كان ممن استوطن الشام من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ومات بها، دليل على أنه إنما خصه بالإخبار عن ذلك لما علم بالوحي أنه يرى ذلك الموضع وقد ملئ جنانًا، ولعله – صلى الله عليه وسلم – قد أشار إلى أنه سيمتلئ جنانًا بماء تلك العين ببركة النبي – صلى الله عليه وسلم –، وفي هذا الخبر من المعجزات الظاهرة والدلالة البيِّنة على نبوة نبينا – صلى الله عليه وسلم – ما لو لم تكن له معجزة غيرها لظهرت حجته، وتبين صدقه." [3]

المطلب الثالث: جفاف بحيرة طبرية وغيرها:

ومن نبوءات النبي صلى الله عليه وسلم أيضًا جفاف بحيرة الطبرية وغيرها، فعن عَامِرِ بْنِ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ. فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ. فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي. فَقَالَتْ: ... سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم، رقم 706، 1784/4، ومالك في موطئه، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، ص: 143، 144.

(2) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387 هـ، 208/12.

(3) المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ)، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، 1332هـ، 256/1.

فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ. ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ. حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ. قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا، فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتِ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ. قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ. قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ. قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ. قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا ... أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟. فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ: أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ. قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [1] وجفاف بحيرة الطبرية يكون بعد بعث يأجوج ومأجوج، وبعضهم الذين يشربون ما فيها

[1] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجسَّاسة، رقم 2942، 4/2261: 2263.

من ماء، فقد جاء عن النواس بن سمعان في حديث طويل عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: " ... وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ..." [1]

المطلب الرابع: كثرة وقوع الزلازل في آخر الزمان:

ومن التنبؤات النبوية في تغير المُنَاخ الأرضي ما جاء عن النبي –صلى الله عليه وسلم في كثرة الزلازل–، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ، حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ. [2]

وهذا من نبوءات النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمُنَاخ كثرة الزلازل، "يعني: يكون تحريكُ الأرضِ في آخرِ الزمان كثيرًا." [3]

المبحث الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة بالتغيرات المُنَاخية في الحديث النبوي:

إن الله عزّ وجلّ جعل لكلّ شيء ما يناسبه، وما يصلح له، فجاءت الشريعة يسرًا لا عسر فيها، وتامَّةً لا نقص فيها، وكاملةً لا خلل فيها، ففيها العزيمة وفيها الرخصة، فجعل الله لكل حال ما يناسبه، ففي الإقامة نتم الصلاة، وفي السفر نقصرها، وفي الحضر نصوم رمضان وإن أتى في شدّة الحرّ، وفي السفر يجوز لنا الفطر، ويجب علينا الصلاة قيامًا، فإن عجزنا صلينا قعودًا، وهكذا في سائر العبادات.

وقد كان للتشريع في الفقه الإسلامي شأن عند تغير المُنَاخ، وعند المشقَّة، ومن هذه التشريعات ما يأتي:

المطلب الأول: الرخصة بالتيمم عند عدم وجود الماء وعند شدة البرد:

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم 2937، 2254/4.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب خروج النار، رقم 7121، 59/9.

[3] المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: 727 هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ – 2012 م، 369/5.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

إن من التشريعات الفقهية التي تتعلق بالتغيرات المُنَاخية مسألة الطهارة بالتيمم عند عدم وجود الماء، أو عند شدة البرد التي لا يستطيع معها الإنسان أن يتوضَّأ أو يغتسل، فإنه يجوز له التيمم، حتى لا يُصاب بالضرر، فعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الِاغْتِسَالِ وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا﴾[1] فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا." [2]

ولما أقرَّ النبي صلى الله عليه وسلم فعله صار سنة تقريرية تدل على جواز ما فعل، قال النجدي: "فدل على جواز التيمم عند شدة البرد ونحوه"[3]

المطلب الثاني: الصلاة في البيوت عند البرد والمطر:

من تشريعات الإسلام عند تغير المُنَاخ الأمر بالصلاة في الرحال بدل الخروج للمسجد؛ من أجل شدة البرد، أو المطر الكثيف، فعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَذَّنَ بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ المُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: «أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»[4]

فلمّا كانت ليلة ذات برد ومطر، شرع الله عزَّ وجلَّ فيها الرخصة، ورفع الحرج عن الناس، "ثم لما كان في شهود الجماعة حرجٌ للضعيف، والسقيم، وذي الحاجة اقتضت الحكمة أن

(1) سورة النساء، آية رقم 29.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟، 92/1، رقم 334، وأحمد في مسنده، 346/29، رقم 17812، وابن حبان في صحيحه، التيمم، ذكر الإباحة للجنب إذا خاف التلف على نفسه من البرد الشديد عند الاغتسال أن يصلي بالوضوء أو التيمم دون الاغتسال، 142/4، 143، رقم 1315. والحديث صححه ابن حبان، ومن المعاصرين الألباني في صحيح سنن أبي داود، 154/2.

(3) الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: 1392هـ)، الطبعة: الثانية، 1406 هـ، 99/1.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله، 134/1، رقم 666، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الصلاة في الرحال في المطر، 484/1، رقم 697.

يرخص في تركها عند ذلك، ليتحقق العدل بين الإفراط والتفريط: فمن أنواع الحرج ليلة ذات برد ومطر، ويستحب عند ذلك قول المؤذن: ألا صلُّوا في الرحال." [1]

المطلب الثالث: تأخير الصلاة عند شدة الحر:

من المعلوم أن الصلاة لها مواقيت تؤدى فيها، ولا يجوز تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها إلا لعذر، ومن تشريعات الفقه الإسلامي في التغيرات المُنَاخية تأخير الصلاة عن أول وقتها عند شدة الحر حتى يخِفَّ الحر، كما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[2]

والمقصود من الحديث "أَبردوا بالصلاة: أَخِّروها إِلى الوقتِ الذي تخفُّ فيهِ شدةُ الحَرِّ. فَيْح جهنم: شدةُ حرِّها وغليانِها." [3]

المطلب الرابع: الرخصة بالفطر في شدة الحر:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»[4]

ففي هذه الحالة يرخص للصائم أن يفطر، فقد اشتد الحر على الرجل الصائم حتى ظُلّل عليه، فلما عرف النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، قال: ليس من البر الصوم في السفر، أي لمن كان حاله مثل هذا.

---

(1) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: 1176هـ)، المحقق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1426 هـ - 2005م، 40/2.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، 113/1، رقم 536، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر، 430/1، رقم 615.

(3) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (المتوفى: 600هـ)، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق – بيروت، مؤسسة قرطبة، مدينة الأندلس، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، ص: 88

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتدَّ الحر «ليس من البر الصوم في السفر»، 34/3، رقم 1946.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

المبحث الثالث: إسهامات الحديث النبوي في مواجهة التغيرات المُنَاخية وفيه مطالب:

المطلب الأول: الحث على الزرع والغرس وتشجير الطرق والصحاري:

لقد حثَّ الحديث النبوي على الزرع والغرس، وهذا من أهم ما يمكن به مواجهة تغير المُنَاخ في العصر الحالي، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»(1)

وقد بالغت الشريعة في الحث عليه حتى لو قامت الساعة، وهذا يدلُّ على عظيم فضلها، وأجرها، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا» (2)

ومن استن بهذا الأمر ففعل هذا الأمر وزرع وشجَّر وعمَّر فإن من سنَّ ذلك له مثل أجره، كما جاء عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمِ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَئُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»(3)

فينبغي أن يتسابق الناس في هذا الأمر، وفي تشجير الصحراء، ولنجعلها سنة حسنةً من أجل أن يستقر المُنَاخ، وتنضبط الحياة.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أُكِل منه، 103/3، رقم 2320، ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، 1189/3، رقم 1553.

(2) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، رقم 2181، 545/3 بلفظ "فسيل"، والبخاري في الأدب المفرد بلفظه، باب اصطناع المال، رقم 479، ص: 168، وأحمد في مسنده، رقم 12981، 296/20، وفيه: "فليفعل" بدل: "فليغرسها". وفي الحاشية رقم1 في: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، 2059/4، رقم 1017.

المطلب الثاني: التشجيع على إحياء الأرض الموات: إن الأرض الخالية من الزرع أرض ميتة، وإن حياتها باستصلاحها، وزراعتها؛ ليخرج الله منها الحب، والثمر، وتسهم في مواجهة تحديات المُنَاخ، **قال الله تعالى:** ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾[1] "وآية لهم أي عبرة لأهل مكة عظيمة الأرض الميتة أحييناها أي بالنبات لتدل على إحياء الموتى، ﴿ وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴾ أي وليأكلوا مما عملته أيديهم، وهو ما يتخذ منه كالعصير والدبس ونحوهما." [2]

وقد شجَّع الإسلام إحياء الأرض الموات، فعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ»[3]

وقال البخاري في صحيحه: "وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ فِي أَرْضِ الخَرَابِ بِالكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ» وَيُرْوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وَقَالَ: «فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ» وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ." [4] وعند الدارمي: عن هشام بن عروة، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، أن جابر بن عبد الله، أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ"، قال أبو محمد: "العافية: الطير وغير ذلك."[5]

---

(1) سورة يس، آية رقم 33.

(2) محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – 1418 هـ، 183/8

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إحياء الموات، 173/3، رقم 3073، والترمذي في جامعه، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، رقم 1378، 654/3، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب الغصب، باب ليس لعرق ظالم حق، 164/6، رقم 11538، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب، وصحح إسناده الألباني في صحيح سنن أبي داود، 395/8.

(4) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضًا مواتًا، 106/3.

(5) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، كتاب البيوع، باب من أحيا أرضًا ميتة فهي له، رقم 2649، 1700/3، قال المحقق: إسناده حسن، والحديث صحيح.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

المطلب الثالث: تشريع الاستسقاء، والأمر بصلاة الاستسقاء عند فقد الماء

لقد شرع الله تعالى لعباده عند الجدب والقحط صلاةً تسمى صلاة الاستسقاء، وهي طلب السقيا من الله تبارك وتعالى؛ ليشرب الناس، ويسقوا بهائمهم، ويزرعوا أرضهم، فالماء عليه مدار حياة الناس، والدواب والأنعام، والأرض.

عنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ»[1] وهذا لفظ البخاري، وأما لفظ مسلم فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ، يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ»

وصلاة الاستسقاء ركعتان، كما جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ»[2]، وقد كان يرفع فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه في الدعاء، ويبالغ في ذلك حتى يري بياض إبطيه، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ»[3]

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستبشر بنزول المطر، فإذا نزل المطر فرح واطمأن، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ، أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَّفَتْهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ»: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾[4] الآيَةَ.[1]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء، 26/2، رقم 1005، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، 611/2، 894.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الاستسقاء، باب صلاة الاستسقاء ركعتين، 31/2، رقم 1026.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، 32/2، رقم 1031، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء 612/2، 895.

(4) سورة الأحقاف، آية رقم 24

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يهتم لأمر الريح، ويسأل الله خيرها، ويستعيذ بالله من شرها وشر ما أرسلت به، فعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»[2]

المطلب الرابع: حماية الإسلام للنخل والشجر والنبات في الحروب: لقد ظهر اهتمام الإسلام بالبيئة والمُنَاخ حتى في الحروب، فقد ضرب المسلمون المثل الأعلى في المحافظة على الكون والبيئة والمُنَاخ، فعن عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ، فَمَشَى مَعَهُ يُشَيِّعُهُ، قَالَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ مَاشِيًا وَأَنَا رَاكِبٌ. قَالَ: فَقَالَ: " إِنَّكَ خَرَجْتَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنِّي أَحْتَسِبُ فِي مَشْيِي هَذَا مَعَكَ. ثُمَّ أَوْصَاهُ، فَقَالَ: " لَا تَقْتُلُوا صَبِيًّا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا شَيْخًا كَبِيرًا، وَلَا مَرِيضًا، وَلَا رَاهِبًا، وَلَا تَقْطَعُوا مُثْمِرًا، وَلَا تُخْرِبُوا عَامِرًا، وَلَا تَذْبَحُوا بَعِيرًا وَلَا بَقَرَةً إِلَّا لِمَأْكَلٍ، وَلَا تُغْرِقُوا نَخْلًا، وَلَا تُحْرِقُوهُ"[3]

وضرب النبي صلى الله عليه وسلَّم مثل من انتفع بالوحي ومن لم ينتفع به ضرب له مثلًا بأنواع الأرض، فعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»[4]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله: "وهو الذي أرسل الرياح بشرًا بين يدي رحمته"، 109/4، رقم 3206.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر، 616/2، رقم 899.

(3) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما، 153/9، رقم 18152، ولم أعثر لأحد من المحدّثين على حكم له، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بسند ضعيف.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلّم، 27/1، رقم 79.

المطلب الخامس: النهي عن تلويث البيئة: نهى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم عن الأذى في صوره كافَّة، وفي ما يؤدي إلى الخلل البيئي خاصة، فقد نهى عن الأذى في جلوس الناس في المسجد، فكيف بغيره، فعَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: " اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ، وَآنَيْتَ "[1]

ومنه النهي عن التخلي في قارعة الطريق وظله، أي النهي عن قضاء الحاجة في طريق الناس وفي ظلهم، وفي الأماكن التي يؤوون إليها طلبًا للراحة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ" قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ"[2] ولا شك أن في هذا أذى للناس وللبيئة، مع ما ينتشر بسبب ذلك من أمراض وغيره قد تنتقل من خلال الغائط فتصيب الصحيح.

ومن السلوكيات التي تؤدي إلى الضرر بالبيئة حرق المخلفات مثل مخلفات الأرز ومخلفات النخيل وغيرها، وذلك ظاهر بين في تلويث البيئة، وما يؤدي إليه من انبعاث الدخان والغازات بطريقة كثيفة، فينبغي أن يؤخذ على أيديهم، وينظر بدائل آمنة على البيئة والمُنَاخ، وكذلك كثرة عوادم السيارات وعدم الاهتمام بفلترة العادم، وعدم الاعتماد على الطاقة النظيفة، والإسراف في استخدامها عند عدم الحاجة إليها، ومنها كل ما يؤدي إلى زيادة المكونات الضارة في الجو، كل هذا من الضرر والضرار الذي نهى الحديث النبوي عنه.

المطلب السادس: الأمر بالاقتصاد في الرفاهيات

"عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٌ صَلَاةً، فَأَوْجَزَ فِيهَا، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَمْ أُتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ فِيهِمَا بِدُعَاءٍ، كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِ: " اللهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي،

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبدالله بن بسر رضي الله عنه، 239/29، 240، رقم 17697، وابن ماجه في سننه من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة، 354/1، رقم 1115، وقد صححه ابن حبان، ومن المعاصرين الألباني رحم الله الجميع، ينظر: التعليقات الحسان، 380/4

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال، 226/1، رقم 269.

وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي، أَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَمِنْ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ."[1]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُنَجِّيَاتٍ، وَثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ. فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ. وَأَمَّا الْمُنَجِّيَاتُ: فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَى، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ، وَالْغِنَى، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ، وَالْعَلَانِيَةِ. وَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ: فَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ. وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ: فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَصَلَاةٌ بِاللَّيْلِ، وَالنَّاسُ نِيَامٌ»[2]

المطلب السابع: النهي عن الإسراف في المياه والطعام والشراب والطاقة وغيرها: جاء في كتاب الله تعالى وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما يدعو إلى الاقتصاد في الماء وعدم الإسراف فيه، وكذلك عدم الإسراف في الطعام والشراب وغيره من ما يؤدي إلى الضرر، قال الله تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾[3]، وقال الله تعالى:﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ ﴾[4]، وقال الله تعالى: ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [5]

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عمار بن ياسر، 30/ 265، 18325، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب المساجد، 81/2، رقم 1229، والطبراني في الدعاء، باب القول بعد التشهد، 199/1، رقم 624. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، 1/ 279.

(2) المعجم الأوسط، 47/6، رقم 5754، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، 1/ 583: 585.

(3) سورة الإسراء، آية رقم 27

(4) سورة الأنعام، آية رقم 141

(5) سورة الأعراف، آية رقم 31

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

وأما في السنة فقد جاء عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: " مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟ " قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرَفٌ ؟ قَالَ: " نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ" (1)

فالوسط دائمًا خير، لا إسراف ولا تقتير، لا إفراط ولا تفريط، فإذا لزم الناس هذا حفظ الله لهم مناخهم وبيئتهم، واستمتعوا بما منحهم الله من خيرات الأرض، وإذا تركوا القصد ضاعت مقدراتهم ومقوماتهم.

المطلب الثامن: النهي عن الضرر والضرار: مما لا ريب فيه أن الشريعة الإسلامية تنهى عن إيقاع الضرر بالنفس وبالآخرين، سواء كان هذا الضرر ماديًّا أو معنويًّا، وكل ما يمكن أن يغير المُنَاخ داخل في هذا بلا ريب، بل هو من الأمور التي تلحق الضرر بالنفس وبالآخرين، بل بالناس جميعًا، ويوقع الضرر بالكائنات الحية كافّةً على وجه الأرض، بل يؤثر أيضًا على الجمادات، ويهدد البقاء في البسيطة، وقد جاءت الأدلة من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف تحذر من ذلك، وقد جاء " عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ..." (2)

المطلب التاسع: الأمر بالحرص على ما ينفع الناس:

قد أمر الإسلام في تشريعاته الفقهيَّة بما ينفع النَّاس، ووجّههم إلى الحرص على ذلك، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبدالرحمن بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، 673/11، رقم 7065، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، 147/1، رقم 425، والبيهقي في شعب الإيمان، 286/4، رقم 2533. حسنه الألباني في الصحيحة، 860/7.

(2) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبدالله بن عباس، 55/5، رقم 2865، وابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، 784/2، رقم 2341، والطبراني في المعجم الكبير، 302/11، رقم 11806. وقد أخرجه مالك في الموطأ من حديث عمرو بن يحيى المازني عن أبيه، كتاب الأقضية، القضاء في المرفق، 467/2، رقم 2895.، وصححه الألباني في الصحيحة، 498/1.

الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»[1]

إن التغيرات المُنَاخية قد تؤدي إلى خسائر كبيرة في الأرواح، وهذا ظاهر في المناطق التي تتعرض لتلك التغيرات مثل الفيضانات، والسيول، والاحتباس الحراري، والزلازل، والبراكين، وغيرها من التغيرات التي تودي بحياة الآلاف من البشر؛ لذلك جاءت الشريعة بما يحفظ على الناس حياتهم وبقاءهم في مواجهة تلك التغيرات التي زادت في السنوات الأخيرة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [2]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ وَأَحْسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾[3] فنهى الله تعالى عن كل ما يؤدّي إلى التهلكة، وكل ما يقتل النفس البشرية ويُهلكها.

المطلب العاشر: النهي عن إضاعة المال:

لا شكَّ أن للتغيرات المُنَاخية تأثيرًا كبيرًا على أموال الناس وممتلكاتهم، فقد تؤدّي إلى هلاك المال، مثل هلاك الزراعة، والتجارة والممتلكات، وذلك بالكوارث التي قد تحدث بناءً على تلك التغيُّرات.

وإن المساعدة في حدوث تلك الكوارث والتغيُّرات يؤدي إلى ضياع المال، ومن ثمَّ يؤدّي إلى الهلاك والدّمار، والمجاعات، وارتفاع الأسعار مما يهدد حياة البشرية على هذا الكوكب الأرضي، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال.

وقد جاء في الصحيحين "عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي كَاتِبُ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ،

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، 2052/4، رقم 2664.
(2) سورة النساء، آيات رقم 29، 30
(3) سورة البقرة، من الآية رقم 195

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ"[1] فضياع الأموال يسبب حدوث المشكلات الاقتصادية، وحصول المجاعات لا سيما إذا كان من الخارج من الأرض من زروع وثمار وقوت للنّاس؛ لذلك وجب على الناس أن يحافظوا على أموالهم بالمحافظة على مناخهم من التغيرات التي تؤدّي إلى هلاك أموالهم، ومدَّخراتهم، وأقواتهم، ومساكنهم.

الخاتمة

انتهى البحث بعد رحلة مع الحديث النبوي إلى مجموعة من النتائج، تُلَخَّص فيما يأتي:

1 – للتغيرات المُنَاخية أسباب طبيعية، منها: أسباب شرعية، ومنها أسباب فلكية.

2 – للتغيرات المُنَاخية أسباب غير طبيعية، وذلك جرَّاء التدخل السلبي للإنسان في الطبيعة.

2 – ذكر الحديث النبوي بعض الأسباب للتغيرات المُنَاخية، مثل منع الزكاة، وانتشار الفواحش، ونقص الموازين، وفشو الذنوب والمعاصي في الناس.

3 – حفل الحديث النبوي بالإعجاز العلمي من خلال تنبؤ النبي –صلى الله عليه وسلم– ببعض التغيرات المُنَاخية.

4 – يعد اختلاف بيئة العرب من الجفاف إلى أن تصير مروجًا وأنهارًا من الإعجاز العلمي في الحديث النبوي.

5 – من الإعجاز العلمي في الحديث النبوي امتلاء أرض تبوك جنانًا، بعد أن لم تكن كذلك.

6 – تعد كثرة الزلازل في آخر الزمان من نبوءات النبي –صلى الله عليه وسلم– في الحديث النبوي.

7 – من النبوءات النبوية التي لم تقع بعدُ جفاف بحيرة طبرية في آخر الزمان؛ بسبب شرب بعض يأجوج ومأجوج لها.

8 – تعلقت بعض الأحكام الشرعية في الحديث النبوي بتغير البيئة المُنَاخية، وشرع النبي صلى الله عليه وسلم في كل نازلة منها أحكامًا تتناسب معها، كما في تفاصيل المبحث الثالث.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: "لا يسألون الناس إلحافًا"، 124/2، رقم 1477، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، 1340/3، رقم 593.

9 – أسهم الحديث النبوي في كثير من نصوصها في مواجهة التغيرات المُنَاخية، وذلك بالأمر بطرق كثيرة تُحافظ على البيئة النقية وتواجه إفسادها، وكذلك النهي عن كل ما يُخل بالنظام البيئي، ويؤثّر سلبًا على المُنَاخ، كما في تفاصيل المبحث الرابع.

توصيات الدراسة:

1 – دراسة المستجدات والنوازل التي تنزل بالمجتمع في ضوء الحديث النبوي.

2 – الاهتمام بالدراسات البينية بين علوم الحديث والعلوم الطبيعية.

مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد- مجلة علمية محكمة- إبريل 2023

فهرس المصادر والمراجع

1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م.

2) الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: 1392هـ)، الطبعة: الثانية، 1406هـ.

3) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 – 1989.

4) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

5) التغيرات المُنَاخية والأهداف العالمية المستدامة، د. خالد السيد حسين، مكتبة جزيرة الورد،، القاهرة، الطبعة الأولى 2021م.

6) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387 هـ.

7) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

8) جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

9) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: 1176هـ)، المحقق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1426 هـ - 2005م.

10) الدعاء، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1413هـ.

11) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

12) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

13) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (المتوفى: 303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

14) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

15) شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م.

16) شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي،

صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.

17) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.

18) صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى:1420هـ)، المكتب الإسلامي.

19) ظاهرة التصحر، فاتنة أبو العافية، 3 أكتوبر 2021م، وقد نقلت عن جملة من المراجع الأجنبية، وهو مقال مرفوع على موقع mawdoo3.com

20) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (المتوفى: 600هـ)، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق - بيروت، مؤسسة قرطبة، مدينة الأندلس، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م.

21) قاموس مصطلحات التغيرات المُنَاخية، تجميع وتنقيح: دكتور سمير طنطاوي استشاري التغيرات المُنَاخية بالأمم المتحدة وعضو الهيئة الدولية لتغير المُنَاخ.

22) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.

23) محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ.

24) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى:

405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.

25) مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: 204هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1999 م.

26) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001م.

27) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

28) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ – 2000.

29) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

30) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 510هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة: الأولى، 1420 هـ.

31) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.

32) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

33) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، 961/2.

34) المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: 727 هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ – 2012 م.

35) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (578 – 656 هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال، (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، 1417 هـ – 1996 م.

36) المنتقى شرح الموطإ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ)، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، 1332 هـ.

37) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392.

38) موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى:179هـ)، المحقق: بشار عواد معروف – محمود خليل، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1412 هـ.